

اي او يدوران تو ففعلية فقد حذف الواو وما عطف عليه
 للقرينة المعلومة او اراد به ما يشمل الدور كما هو متروك مشهور والدور
 والتسلسل للمفرد الشامل بحالان في الاول او بحال في الثاني وصحة
 هذا الحديث يؤيد التسلسل وهو بحال وما ادي للحال بحال
 فضحة هذا الحديث بحال وقد تقدم ذلك هذا تقريره اقول
 حاصله قد تقريره في الكلام ان التسلسل قيمان قسمه قامت
 الدلالة المعرفية على استخالة ذلك وهو ما كان فيه التوقفات على
 امور حاصلة في الماضي للظاهرة لها وقسم لم يكن كذلك بل فيه
 التوقفان على امور مستقبلية فهو ليس كسبيل وما هنا من القبول
 الاول فضع ورود هذا السؤال قول قدت له حاصله جواب
 عن المبع بان المبع الذي ذكرته محتمل القضية الواردة عنه في
 الله عليه وسلم على مجموعها وهي ليست بعامية بل مخصوصة اخرج
 منها ذكر الله بقوله كل امر في بال لا يفتح بذكر الله اي كل امر
 ما عدا ذكر الله فهو وان كان امر اذ بال الاله لا يحتاج في الايمان
 به الي سبب ذكره فنية استخالة التسلسل اوله حصل البركة
 فيه وفي غيره كالشاة في قول قلت هو محصل اسارة التي
 لوجه الثاني وترك الاول الذي هو الاستخالة والافضل
 ان يلتفت لهما معا فتقوله قلت هو محصل الاولي ان يذكره
 على نسق انه فنية التخصيص كما قلنا واذا ظهر ذلك تبين ان
 القياس المستعمل لم يتم لاختلال ابراه لان دليلها الذي هو الحديث
 لم يخرجه على عمومه قول كما هو ما مصدرية اي كتحصيلها
 فيها كقولنا قوله كالشاة في ادخل تحت الكاف كل جزء
 يخرج في الزكاة كان من الحيوان او غيره ثم اقول وفي ذلك تبين
 وذلك

هذا الحديث
 في قوله
 كل امر في بال
 لا يفتح بذكر الله
 اي كل امر ما عدا
 ذكر الله فهو وان
 كان امر اذ بال الاله
 لا يحتاج في الايمان
 به الي سبب ذكره

وذلك ان الشاة مخزجة عن نفسها وغيرها في شان طلب تعلق
 بالمجموع منها ومن غيرها وما هنا في شان طلب كل منهما متعلق بامر
 على حدة لان الامر في البال تعلق به طلب الابتداء بذكر الله بخصوصه
 وكذا ذكر الله فلا يلزم من الجزائي الاول الاجزائي الثاني وايضا
 الشاة مفضولة في نفسها بخلاف ذلك فانه وبسببها الي المقصود
 قوله تركي اي تظير قوله فهو مستثنى من قوله جعل قوله وهو محصل
 لذي فهو مخرج قوله من عموم من اضافة ما كان صفة اي هو مستثنى
 من الامر العام الموصوف بانه اذ بال قوله في الحديث اي الكافي في
 الحديث قوله غير ما ذكره نتيجة ما ذكره ذلك اي في يكون غير
 ذكر الله هو الذي يحتاج الي سبب ذكره لا يلزم التسلسل فصدوق
 ما ذكره هو ذكر الله وقوله من الامر بيان لغير قوله يحتاج في تحصيله
 البركة فيه او منه لذي اقول في ذلك نظر وذلك لان ظاهر الحديث
 حصول البركة فيه في كل فرض فلا يظهر قوله او منه الا ان يحتاج بان
 الحديث جري على الغالب وهو القرائن فالبركة منه لا فيه وخلاصته
 ان ما عدا القرائن البركة حاصلة فيه اي وكذا منه اي فتحصل
 البركة في التاليف وفي فراقه والقرائن البركة حاصلة منه لا فيه
 ثم بر دحض آخر ذلك ان ظاهره ان القرائن ليس من افراد الذكر
 المخرج من العام مع انه ذكره بيا فضل الاذكار فقد قال تعالي وهذا
 ذكر مبارك استزناؤه وغير ذلك مما هو معلوم فالفضل ان يقول
 ان القرائن مستثنى من العام المخرج اي فيكون من افراد الباقى
 الذي يحتاج في افتتاحه الي ذكر الله فان قلت ما وجه ذلك
 اي الاستثناء قلت وجهه ما قاله الشيخ الطنابي بان
 القرائن انزل للاعجاز وبيان الاحكام وكونها كالتدبير بخلاف الاذكار

